

Distr.: General  
5 March 2024  
Arabic  
Original: English



# اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

لجنة مناهضة التعذيب

قرار اعتمده اللجنة بموجب المادة 22 من الاتفاقية بشأن البلاغ  
رقم 2020/1002 \* \* \*

أ. أ. (يمثله كل من المحامية روث نورديستروم والمحامي  
أوسكار فرودين)  
صاحب الشكوى  
السويد  
8 آب/أغسطس 2019 (تاريخ الرسالة الأولى)  
الترحيل إلى أفغانستان؛ وخطر الإعادة القسرية

بلاغ مقدم من:  
الشخص المدعى أنه ضحية:  
الدولة الطرف:  
تاريخ تقديم الشكوى:  
المسائل الموضوعية:

قررت اللجنة، في جلستها المعقودة في 3 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، وقف النظر في البلاغ  
رقم 2020/1002 بعد أن علمت أن صاحب الشكوى والدولة الطرف قد توصلا إلى اتفاق بشأن المسائل  
الموضوعية المثارة في البلاغ وأن صاحب الشكوى لم يعد معرضاً لخطر الترحيل.

\* اعتمده اللجنة في دورتها الثامنة والسبعين (30 تشرين الأول/أكتوبر - 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2023).

\*\* شارك في دراسة هذا البلاغ أعضاء اللجنة التالية أسماؤهم: تود بوتشوالد، وكلود هيلر، وإردوغان إشجان، وليو هولون، ومايدا ناوكو، وإلفيا بوتشي، وأنا راکو، وعبد الرزاق روان، وسيباستيان توزيه، وبختيار توزموخاميدوف.



الرجاء إعادة الاستعمال